الأمم المتحدة
A/RES/65/312

Distr.: General
25 August 2011

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون
البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (*A/65/L.87*)]

٣١٢/٦٥ - الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٤/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وبخاصة الفقرة ٣ منه، وقرارها ٢٦٧/٦٥ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠١١، وبخاصة الفقرة ١ منه،

تعتمد الوثيقة الختامية التالية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم:

الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم

نحن، رؤساء الدول والحكومات والوزراء وممثلي الدول الأعضاء، وقد اجتمعنا في اجتماع رفيع المستوى في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في ٢٥ و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ بشأن موضوع ''الشباب: الحوار والتفاهم''،

١ - نؤكد ضرورة نشر المثل العليا للسلام والحرية والعدالة والتسامح واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتضامن والتفاني من أجل تحقيق أهداف التقدم والتنمية وترسيخها بين الشباب وتثقيفهم في هذا الصدد؛

٢ - نشير إلى القرار ١٣٤/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي أعلنت الجمعية العامة بموجبه السنة التي تبدأ في ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٠ السنة الدولية للشباب: الحوار والتفاهم، ونسلم بأهمية الاجتماع الرفيع المستوى بوصفه الحدث الأهم في السنة الدولية للشباب؛

الرجاء إعادة الاستعمال

٣ - نعيد تأكيد برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك مجالاته الخمسة عشر المترابطة ذات الأولوية، ونهيب بالدول الأعضاء أن تواصل تنفيذه على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية؛

٤ - نشجع الدول الأعضاء على وضع سياسات وخطط عمل شاملة تركز على مراعاة مصلحة الشباب في المقام الأول، لا سيما الفقراء والمهمشون منهم، وتتصدى للنهوض بالشباب بجميع جوانبه، ونشجع أيضا المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة على دعم برامج الشباب الوطنية ومواصلة تطوير الإطار الدولي القائم المعني بالشباب وتحسينه، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب، بهدف التصدي تماما لجميع التحديات الراهنة التي تؤثر في الشباب؛

٥ - نشجع أيضا الدول الأعضاء على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في سياق النهوض بالشباب بجميع جوانبه، في الوقت الذي نسلم فيه بقلة منعة الفتيات والشابات وبالدور الهام للصبيان والشبان في كفالة المساواة بين الجنسين؛

٦ - نلاحظ مع التقدير الأنشطة التي تضطلع بها الدول الأعضاء وجميع الجهات المعنية، بما في ذلك المنظمات التي يقودها الشباب والقطاع الخاص والمجتمع المدني ووسائط الإعلام وكيانات الأمم المتحدة، والمناسبات الخاصة التي تعقدها والمساهمات والمدخلات التي تقدمها، ونأخذ بعين الاعتبار مساهمة المنظمات التي يقودها الشباب في الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى؛

٧ - نقر بأن السبل التي يمكن بها للشباب تحقيق طموحاتهم والتصدي للتحديات وبلوغ إمكاناتهم ستؤثر في الظروف الاجتماعية والاقتصادية الراهنة وفي رفاه الأجيال المقبلة ومصادر رزقها، ونؤكد ضرورة بذل المزيد من الجهود للنهوض بمصلحة الشباب، بما في ذلك التمتع التام بما لهم من حقوق الإنسان، بسبل منها دعم الشباب في تنمية إمكاناتهم ومواهبهم والتصدي للعقبات التي يواجهونها؛

٨ - نذكر بالالتزام بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، وبتنفيذ الوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة العالمية والبرامج المتصلة بذلك؛

٩ - نؤكد أهمية دور السياسات الوطنية الفعالة للشباب في كل قطاع والسياسات الشاملة لعدة قطاعات التي يراعى فيها الشباب على تنوعه وأهمية دور التعاون على الصعيد الدولي في تعزيز تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

١٠ - ندعو الدول الأعضاء إلى استعراض وتقييم الوفاء بالتزاماتها بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتنفيذ الوثائق الختامية وبرامج العمل المتصلة بذلك، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب، ونطلب إلى اللجان الإقليمية للأمم المتحدة أن تساعد الدول الأعضاء في تبادل المعلومات بشأن التجارب الوطنية والدروس المستفادة والممارسات الجيدة في ذلك الصدد؛

١١ - نشجع الدول الأعضاء على مواصلة وضع سياسات وطنية فعالة للشباب وتنفيذها ورصدها وتقييمها، آخذين في الاعتبار السياق الثقافي لكل منها فيما يتصل بالنهوض بالشباب، وتعزيز البرامج الإقليمية ذات الصلة بالشباب؛

١٢ - نعيد تأكيد تصميمنا على إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية للنهوض بالشباب ومصالحهم والتصدي للتحديات التي تعيق ذلك، بسبل منها على وجه الخصوص القضاء على الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الكريم للجميع، وندعو إلى زيادة مشاركة الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب في صوغ الاستراتيجيات والسياسات الإنمائية المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، حسب الاقتضاء؛

١٣ - نعيد تأكيد ضرورة حماية الشباب من العنف بجميع أشكاله، بما في ذلك العنف القائم على أساس نوع الجنس، والاتجار بالبشر وتسلط الأقران والتسلط عبر الإنترنت، والمشاركة في الأنشطة الإجرامية مثل الجرائم المتصلة بالمخدرات واستغلالهم فيها، ونقر بضرورة وضع آليات مأمونة ميسرة للشباب لإسداء المشورة لهم وتمكينهم من تقديم الشكاوى في حالة وقوع انتهاكات لحقوقهم والإبلاغ عنها وتوفير سبل الانتصاف في هذا الصدد؛

١٤ - نعيد تأكيد أن تعزيز التعاون الدولي فيما يتصل بالشباب، بسبل منها الوفاء بجميع الالتزامات بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية، ونقل التكنولوجيا الملائمة وبناء القدرات وتعزيز الحوار والتفاهم والمشاركة النشطة للشباب تشكل عناصر بالغة الأهمية في الجهود المبذولة من أجل القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة وتحقيق الإدماج الاجتماعي؛

١٥ - نرحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء حاليا للوفاء بتعهداتها بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وننوه بمساهمات الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، بما فيها المنظمات التي يقودها الشباب، والقطاع الخاص لتحسين حالة الشباب، إلا أننا نلاحظ مع القلق أنه على الرغم من هذه الجهود، يعيش عدد كبير من الشباب في مناطق يشكل فيها الفقر تحديا

رئيسيا وتكون إمكانية الوصول فيها إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية محدودة، وبخاصة للفتيات والشابات، وأن الأزمة الاقتصادية والمالية والتحديات التي تطرحها أزمة الغذاء واستمرار انعدام الأمن الغذائي وأزمة الطاقة وتغير المناخ لا تزال تعيق النهوض بالشباب، ونلاحظ أيضا مع القلق تفاوت التقدم المحرز عموما في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وبخاصة فيما يتصل بالمسائل التي تهم الشباب؛

١٦ - نسلم بأن معظم الشباب يعيشون في البلدان النامية وأن القيود التي تعيق التنمية تشكل تحديات إضافية للشباب نظرا لأن إمكانية حصولهم على الموارد والتعليم والتدريب والرعاية الصحية وفرص العمل وفرص التنمية الاجتماعية الاقتصادية الأوسع نطاقا محدودة، ومن ثم نطلب إلى كيانات الأمم المتحدة أن تأخذ هذه القيود في الاعتبار عند وضع برامجها المتعلقة بالشباب وتنفيذها لكفالة استفادة الشباب الذين يعيشون في البلدان النامية منها على قدم المساواة مع غيرهم؛

١٧ - نعرب عن إدانتنا لتجنيد الشباب واستخدامهم في النزاعات المسلحة في انتهاك للقانون الدولي المنطبق، ونأسف للآثار السلبية التي تترتب على ذلك في هؤلاء الشباب، ونهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ، بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة، تدابير محددة وأن تواصل دعم البرامج لكفالة تنفيذ أنشطة فعالة لإعادة إدماج الشباب المسرحين اجتماعيا واقتصاديا وتأهيلهم؛

١٨ - نقر بأهمية منع جرائم الشباب، بما في ذلك الجرائم المتصلة بالمخدرات، والتصدي لها ولتأثيرها في الشباب والتنمية الاجتماعية الاقتصادية للمجتمعات وأهمية حماية الضحايا والشهود من الشباب ودعم أنشطة تأهيل المجرمين الشباب وإعادة إدماجهم وإشراكهم في المجتمع ليتسنى لهم الاضطلاع بأدوار بناءة فيه؛

١٩ - ندعو الدول الأعضاء إلى أن تواصل، عقب الاحتفال بالسنة الدولية للشباب، التركيز بقدر أكبر على تعزيز ثقافة قوامها الحوار والتفاهم بين الشباب، بوصفهم جهات فاعلة في التنمية والإدماج الاجتماعي والتسامح والسلام، ومعهم، بسبل منها التوعية بحقوق الإنسان والتعلم، وأن توسع نطاق أنشطتها للتشجيع على ذلك على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛

٢٠ - نكرر تأكيد أن مشاركة الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب على نحو تام وفعال في اتخاذ القرارات المتعلقة بهم من خلال القنوات الملائمة أمر بالغ الأهمية في تحقيق أمور منها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وفي تنفيذ الوثائق الختامية للمؤتمرات ومؤتمرات القمة العالمية وبرنامج العمل العالمي للشباب؛

٢١ - نسلم بالمساهمة الإيجابية لممثلي الشباب في الجمعية العامة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة وبدورهم في توثيق الصلة بين الشباب والأمم المتحدة، وفي هذا الصدد، نطلب إلى الأمين العام توفير دعم كاف للآليات القائمة ليتسنى لها الاستمرار في تيسير مشاركتهم في الاجتماعات على نحو فعال؛

٢٢ - نشجع الدول الأعضاء على القيام، بالتعاون مع الجهات الفاعلة المعنية، بتعزيز الحوار والتفاهم لكفالة التصدي للمسائل ذات الصلة بالشباب على نحو أفضل، وبخاصة ما يتعلق بالمشاركة النشطة للشباب وعمل الشباب والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والإدماج الاجتماعي والعمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع والحصول على التعليم الجيد والحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها بشكل مأمون، وبخاصة مراعاة لمصلحة الأطفال والشباب وحمايتهم، وعلى الرعاية الصحية والقضاء على التمييز والحماية من العنف بجميع أشكاله والتضامن بين الأجيال والتصدي لتأثير الأزمة المالية والاقتصادية وغيرها من الأزمات؛

٢٣ - نطلب إلى وكالات الأمم المتحدة تعزيز البرنامج الموسع للنهوض بالشباب وتمتين التعاون على الصعيد الدولي وتبادل الممارسات الجيدة من أجل دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تحقيق تقدم في هذا المجال، وندعو المجتمع الدولي والمجتمع المدني والقطاع الخاص إلى القيام بذلك، آخذين في الاعتبار أن الدول مسؤولة في المقام الأول عن كفالة النهوض بالشباب؛

٢٤ - نحث كيانات الأمم المتحدة، بما فيها الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج، على أن تدعم، عند الطلب ووفقا لولاياتها، تعزيز القدرات والجهود الوطنية لوضع وتنفيذ الخطط والسياسات والبرامج الوطنية التي تيسر التعجيل بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتنفيذ الوثائق الختامية وبرامج العمل المتصلة بذلك، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب؛

٢٥ - نطلب إلى كيانات الأمم المتحدة تعزيز التنسيق فيما بينها وتكثيف الجهود لاتباع نهج أكثر اتساقا وشمولا وتكاملا إزاء النهوض بالشباب، بسبل منها الاستعانة بشبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات، ونهيب بكيانات الأمم المتحدة والشركاء المعنيين اتخاذ تدابير إضافية لدعم الجهود المبذولة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي للتحديات التي تعيق النهوض بالشباب، ونشجع، في هذا الصدد، التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، بما فيها المجتمع المدني؛

٢٦ - نطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الحادية والخمسين، مع المراعاة الواجبة للالتزامات القائمة فيما يتصل بتقديم التقارير، عن التجارب الوطنية والدروس المستفادة والممارسات الجيدة بشأن كيفية معالجة المشاكل التي تؤثر في الشباب، يتضمن أيضا تقييما للإنجازات ونواحي القصور في برامج الأمم المتحدة المتصلة بالشباب التي يجري الاضطلاع بها حاليا وتوصيات محددة بشأن كيفية التصدي على نحو أكثر فعالية للتحديات التي تعيق النهوض بالشباب ومشاركتهم، بسبل منها الاستعانة بالمتطوعين، وكيفية تحسين برامج الأمم المتحدة وهياكلها المتصلة بالشباب، بما في ذلك اتساق تلك البرامج والهياكل، وكيفية تعزيز الحوار والتفاهم بين الشباب بصورة أفضل على نطاق العالم، وكيفية تقييم التقدم المحرز في هذه المجالات، وينبغي أن يعد التقرير بالتشاور مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج واللجان الإقليمية المعنية، مع الأخذ في الاعتبار العمل الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة، ونطلب أيضا إلى الأمانة العامة التشاور، حسب الاقتضاء، مع المنظمات التي يقودها الشباب والتي تركز على الشباب لكفالة إتاحة مختلف مساهمات الشباب على النحو الواجب للجنة التنمية الاجتماعية خلال مداولاتها؛

٢٧ - نكرر طلبنا إلى الأمين العام أن يقترح مجموعة من المؤشرات الممكنة المتصلة ببرنامج العمل العالمي للشباب والأهداف والغايات المقترحة لمساعدة الدول الأعضاء في تقييم حالة الشباب، في الوقت الذي نشجعه فيه على مواصلة المشاورات مع الدول الأعضاء؛

٢٨ - نجدد الإعراب عن عزمنا على الوفاء بالتزاماتنا بتعزيز النهوض بالشباب والحوار والتفاهم، مع إيلاء الاهتمام الواجب للأهداف المتفق عليها دوليا في هذا الصدد، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والوثائق الختامية وبرامج العمل المتصلة بها، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب. ومن ثم، نتعهد بالقيام بما يلي:

(أ) دعوة المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود بالاشتراك مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي يقودها الشباب والقطاع الخاص وعناصر المجتمع الأخرى، لاستباق العواقب الاجتماعية والاقتصادية السلبية للعولمة وتجنبها وتعظيم منافعها لصالح الشباب؛

(ب) دعوة جميع الجهات المانحة أيضا، بما فيها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، إلى دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في تنفيذ هذه الوثيقة الختامية وبرنامج العمل العالمي للشباب؛

(ج) التصدي لارتفاع معدلات البطالة والعمالة الناقصة والعمالة غير المستقرة والعمالة غير الرسمية بين الشباب عن طريق وضع سياسات وطنية محددة الهدف ومتكاملة لعمالة الشباب وتنفيذها من أجل إيجاد فرص عمل للجميع وتحسين إمكانيات التوظيف وتنمية المهارات والتدريب المهني لتلبية احتياجات سوق العمل المحددة من الشباب، بمن فيهم الشباب المهاجرين، وزيادة فرص مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك إنشاء شبكات مباشري الأعمال الحرة الشباب على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، مما ينمي معرفة الشباب بحقوقهم ومسؤولياتهم في المجتمع، ونطلب، في هذا الصدد، إلى الجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة والقطاع الخاص مواصلة تقديم المساعدة، بما في ذلك الدعم التقني ودعم التمويل، حسب الاقتضاء؛

(د) حث الدول الأعضاء على التصدي للتحديات التي تمثلها بطالة الشباب على الصعيد العالمي عن طريق وضع استراتيجيات توفر للشباب في كل مكان فرصة حقيقية للعثور على عمل كريم ومنتج وتنفيذها، والنظر، في هذا السياق، في بذل جهود من أجل وضع استراتيجية عالمية بشأن عمالة الشباب مع التركيز على بطالة الشباب، ونشجع الدول الأعضاء ومنظمات أرباب العمل والنقابات والقطاع الخاص ومؤسسات التعليم على جميع المستويات ومنظمات الشباب والمجتمع المدني على القيام، بدعم من المجتمع الدولي وجميع الجهات المعنية، بما في ذلك المؤسسات المالية ومنظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، بإنشاء شراكات في هذا الصدد للتشجيع على إيجاد فرص عمل للجميع في سوق العمل، بسبل منها تعزيز مباشرة الشباب للأعمال الحرة، مع مراعاة الخصائص الإقليمية والوطنية؛

(هـ) اتخاذ تدابير ملائمة، بالتعاون مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي يقودها الشباب والمؤسسات التعليمية والقطاع الخاص، لتعزيز إقامة شراكات دولية وإقليمية ووطنية للتشجيع على الاحترام المتبادل والتسامح والتفاهم بين الشباب من مختلف الأعراق والثقافات والأديان؛

(و) زيادة الجهود من أجل تحسين نوعية التعليم وتعزيز توفير التعليم للجميع، وبخاصة للشابات والشباب غير الملتحقين بالمدارس والشباب ذوي الإعاقة وشباب الشعوب الأصلية والشباب في المناطق الريفية والشباب المهاجرين والشباب المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والمتضررين من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، دون أي تمييز، لكفالة اكتسابهم المعارف والقدرات والمهارات والقيم الأخلاقية اللازمة، بسبل منها توفير فرص ملائمة للحصول على المنح الدراسية والبرامج الأخرى التي تتيح لهم اكتساب المهارات والتعليم غير الرسمي والتعليم والتدريب التقنيين والمهنيين، ليتسنى لهم النمو والمشاركة على

نحو تام في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بالنظر إلى أن المعرفة والتعليم عنصران أساسيان لمشاركة الشباب والحوار والتفاهم؛

(ز) تعزيز تثقيف وتعلم الشباب في مجال حقوق الإنسان وإتاحتهما، مع إيلاء اهتمام خاص للشابات، واتخاذ مبادرات في ذلك الصدد بهدف تعزيز الحوار والتفاهم والتسامح والصداقة بين الشباب من جميع الدول؛

(ح) حث الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير فعالة وفقا للقانون الدولي لحماية الشباب المتضررين من الإرهاب والتحريض عليه أو المستغلين في ذلك السياق؛

(ط) اعتماد قوانين ملائمة ووضع استراتيجيات لمنع العنف بجميع أشكاله ضد الشباب والقضاء عليه، في جميع السياقات، ولكفالة تنفيذ السياسات والبرامج المرصود لها موارد كافية المتعلقة بوضع حد للعنف ضد الشباب، بما في ذلك المبادرات الرامية إلى دعم أنشطة الشباب في مجال وضع حد للعنف من خلال المنظمات والشبكات التي يقودها الشباب؛

(ي) زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين نوعية حياة الشباب، والقيام، بدعم من منظومة الأمم المتحدة والجهات المانحة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، بتعزيز حصول الجميع على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبخاصة في المدارس والأماكن العامة، دون تمييز وعلى نحو منصف ومأمون وبأسعار معقولة وإزالة العقبات التي تحول دون سد الفجوة الرقمية، بوسائل منها نقل التكنولوجيا والتعاون الدولي وتعزيز استحداث المضمون الملائم محليا واتخاذ تدابير تمكن الشباب من اكتساب المعارف والمهارات اللازمة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو ملائم ومأمون؛

(ك) كفالة تمتع الشباب بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية عن طريق إتاحة نظم الرعاية الصحية المستدامة والخدمات الاجتماعية لهم دون تمييز وإيلاء اهتمام خاص للتغذية، بما في ذلك عدم انتظام تناول الوجبات الغذائية والبدانة، ولآثار الأمراض غير المعدية والمعدية والصحة الجنسية والإنجابية وللتدابير الرامية إلى الوقاية من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، والتوعية بها؛

(ل) تعزيز مشاركة الشباب في التدريب وبناء القدرات فيما يتعلق بالمسائل البيئية، بما في ذلك تغير المناخ والتكيف معه وتخفيف حدته والتصدي للتصحر وغيره من التحديات، ولا سيما الشباب الذين يعملون في الإنتاج الزراعي ويؤدون دورا حيويا في توفير الأمن الغذائي الذي يشكل تغير المناخ خطرا عليه؛

(م) تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، وبخاصة الشباب، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين، وحمايتها بفعالية والتصدي للهجرة الدولية عن طريق التعاون والحوار على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو الثنائي واتباع نهج شامل ومتوازن، مع الإقرار بأدوار ومسؤوليات البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد في تعزيز حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، وبخاصة الشابات، وحمايتها ومعالجة الأسباب الجذرية لهجرة الشباب، مع تفادي النهج التي قد تؤدي إلى تفاقم قلة منعتهم؛

(ن) حث الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات متضافرة وفقا للقانون الدولي لإزالة العقبات التي تحول دون الإعمال التام لحقوق الشباب الذين يعيشون في ظل الاحتلال الأجنبي للمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

(س) تشجيع الدول الأعضاء والمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص على دعم المنظمات التي يقودها الشباب في العمل على كفالة أن تكون منفتحة وشاملة للجميع وعلى تعزيز قدراتها على المشاركة في الأنشطة الإنمائية على الصعيدين الوطني والدولي؛

(ع) تشجيع الدول الأعضاء على تعزيز الآليات من أجل إقامة الشراكات مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات التي يقودها الشباب، إسهاما في النهوض بالشباب، وإنشاء قنوات فعالة للتعاون والحوار وتبادل المعلومات بين الشباب، بمن فيهم شباب المناطق الريفية والحضرية وحكوماتهم الوطنية والجهات الأخرى المعنية باتخاذ القرار، حسب الاقتضاء؛

(ف) دعوة الجهات المانحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، إلى المساهمة بفعالية في صندوق الأمم المتحدة للشباب لدعم الإجراءات المبتكرة التي تساعد على تحفيز الشباب ولتيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية في أنشطة برنامج الأمم المتحدة للشباب، مع مراعاة ضرورة تحقيق توازن جغرافي أكبر في تمثيل الشباب، والطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، اتخاذ إجراء ملائم لتشجيع تقديم المساهمات للصندوق وتعزيز التنسيق مع الصناديق الأخرى ذات الصلة بالشباب في كيانات الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ١١١
٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١